

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٤٥٣ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٦/٩ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشتون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضايا أرقام ١٣٧٨٢ ، ١٣٤٢٠ ، ٩٤١٣ لسنة ٢٠١٤
جنح طوخ والمعاد قيدها بأرقام ٦٧٤١ ، ٦٧٤٢ ، ٦٧٤٥ لسنة ٢٠١٤ جنح س بنها،
والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٦/١٧ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٤/٦/١٧

صدر في ٢٠١٤/٦/٩

وزير العدل

المستشار/ نير عبد المنعم عثمان